



إن الله عز وجل لم يهلك قوماً فيجعل لهم نسلاً

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَاتَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ، اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِأَبِي أَبِي سَفِيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكَ سَأَلْتِ اللَّهَ لِآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَآثَارٍ مَوْطُوعَةٍ، وَأَرْذَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لَا يُعَجِّلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ، وَلَا يُؤَخِّرُ شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ» قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ، هِيَ مِمَّا مُسْخَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُهَلِّكْ قَوْمًا، أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا، فَيَجْعَلُ لَهُمْ نَسْلًا، وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ».

[صحيح] [رواه مسلم]

دَعَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَمْلَةَ بْنَتَ أَبِي سَفِيَانَ -وَهِيَ أُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- بِحُضْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمْتَعَنَّهَا اللَّهُ بِطُولِ عُمْرِ زَوْجِهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِيهَا وَأَخِيهَا مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَأَخْبَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا هُوَ أَوْلَى وَأَحْسَنُ مِنْ طَلْبِ طُولِ الْعُمَرِ، وَهُوَ سُؤَالُ الْمَعَافَةِ مِنَ النَّارِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَالاحْتِمَالُ الْأَوَّلُ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ لَا يَقْتَضِي تَحْرِيمَ الدُّعَاءِ بِزِيادةِ الْعُمَرِ، أَوْ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ، لِكُنَّهُ تَوجِيهٌ لِلْأَحْسَنِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَعْلَمُ أَيْنَ يَكُونُ الْخَيْرُ لَهُ أَفِي طُولِ الْعُمَرِ أَمْ فِي قَصْرِهِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى جُوازِ ذَلِكَ حَدِيثُ (خَيْرُكُمْ مِنْ طَالَ عُمْرَهُ وَحَسْنَ عَمْلِهِ) رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ، وَهُوَ حَدِيثُ حَسْنٍ، وَأَثَرَ عُمْرَ فِي دُعَائِهِ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (أَطَالَ اللَّهُ بِقَاءَكَ) رَوَاهُ الدَّارِقطَنِيُّ فِي الْمُؤْتَلِفِ وَالْمُخْتَلِفِ، وَلَا يَعْرَضُ ذَلِكَ الْمُكْتَوَبَ فِي الْلَوْحِ الْمَحْفُوظِ مِنَ الْأَعْمَارِ، فَإِنَّ لِزِيادةِ الْأَعْمَارِ أَسْبَابًا مِنْهَا الدُّعَاءُ، وَهَذَا السَّبَبُ أَيْضًا مُكْتَوَبٌ فِي الْلَوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَالاحْتِمَالُ الثَّانِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الدُّعَاءُ بِطُولِ الْعُمَرِ، وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: {مَا أَحْمَقَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ أَطْلِ عُمْرَهُ، وَاللَّهُ يَقُولُ: {إِذَا جَاءَ أَجْلَهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ}} رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتَمَ فِي تَفْسِيرِهِ ١٤٧١ / ٥. وَالْعَزَّزُ الثَّانِي مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ الْمُوْجَوْدَةَ الْآنِ هِيَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا عَلَاقَةَ لَهَا بِالْقَوْمِ الَّذِينَ عَاقِبَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْمُسْخِ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، كَمَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَالْأَعْرَافِ؛ لِأَنَّ الْمُمْسُوخَ يُهَلِّكُ وَيُفْنِي، وَلَا يَكُونُ لَهُ عَقْبٌ، وَالْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ كَانَتْ مُوْجَوْدَةً فِي الْأَرْضِ قَبْلَ حَصْولِ الْمُسْخِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ نَاسِخٌ لِأَحَادِيثٍ أُخْرَى، مِثْلُ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرِي مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا فَهَارِ»، إِذَا وَضَعَ لَهَا أَلْبَانَ الْإِبْلِ لَمْ تَشْرُبْ، وَإِذَا وَضَعَ لَهَا أَلْبَانَ الشَّاءِ شَرَبَتْ» رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (٣٠٥) وَمَسْلَمَ (٢٩٩٧)، وَنَحْوُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ، فَقَدْ كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ الْمُمْسُوخَ لَا يَتَكَاثِرُ.

معاني الكلمات

اللهُمَّ مَتَّعْنِي دُعَاءً بِطُولِ الْعُمَرِ لِمَنْ دَعَتْ لَهُمْ.
 آثَارٌ مَوْطُوعَةٌ؛ أَيْ لَمْ يَأْتِ بِشَيْءٍ جَدِيدٍ، وَإِنَّمَا سَلَكَ مَسَلَكَ مِنْ سَبَقَهِ.
 نَسْلًا ذُرْيَةً.



لجنة الدعوة الإلكترونية
E-Dawah Committee

النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

